

المجتمع المدني والقيم الإسلامية



تقديم

مصطلح المجتمع المدنيّ بشكله المحدّد، والدّعوة إلى إقامته نشأت في أوروبا في القرن السّابع عشر، كما يفيد الباحثون والمؤرّخون لهذا المصطلح.. وبالشكل الّذي يناسب ظروف النشأة وفلسفتها النظرية، فالمعروف أنّ أوروبا كانت تعيش في عصر الطّلام والاضطهاد السياسيّ والفكريّ الّذي تمارسه الكنيسة والاقطاع والنبلاء والملوك والاباطرة.. وكانت المجتمعات حينها تخضع لإرادة الحاكم المُستبدّ، وإرادته هي القانون في المجتمع والسّلطة في ذلك الحيّز التّاريخي، لا ينطّـم سلوكهما قانون، وإن وُجِدَ فلا سيادة له، وهو تعبير عن إرادة الحاكم، والإنسان خاضع لإرادة هذا الطّـاغوت، ولا حرّيّة ولا حقوق إلّاّ ما تفضّل بها الحاكم عليه.. وحين بدأت النهضة السياسية والمناداة بحقوق الإنسان الّتي في أوروبا كانت تصادها الكنيسة، وتضع حضراً على الفكر والتفكير، ونشاط الفرد والجماعة، حينذاك تقدّم روّاد الفكر والنهضة الأوربية الحديثة بنظريّة المجتمع المدنيّ، ونشأ هذا المصطلح، فكتب في ذلك هوبز وروسو ولوك وهيغل وماركس، وآخرون غيرهم من مفكّري أوروبا وروّاد نهضتها الحديثة، كلّ في مرحلته، ونظّـروا لهذا المجتمع.

وكان الحديث عن المجتمع المدنيّ قد اختفى بعد قيام الحضارة الأوربية الحديثة، ثمّ نشط الحديث عنه

كما نشط التنظير له وتطوير المفهوم في الحقبة الأخيرة..

وهكذا نعرف أن الحديث عن المجتمع المدني في عالمنا الإسلامي اليوم ليس هو مشروعاً عصرياً، وإن بذلت جهود تنظيرية لتحديثه وتطويره. كما نعرف أن الإسلام يملك من أدوات البناء الاجتماعي ما هو كفيل ببناء مجتمع مدني سليم من أمراض المجتمع المدني الذي دعا له الكتّاب الأوربيون، ويردّد صداهم باسم الحداثة والحرية وحقوق الإنسان، كتّاب يعيشون حالة ارتباك الرؤية، وفقدان المنهجية العلمية في الإبداع أو النقد والتبني، ومحاولة الدعوة إلى التغريب، وتكرار القديم بمصطلحات حديثة.

وينبغي أن نشير هنا إلى أن بناء المجتمع المدني هدف إنساني تسعى لتحقيقه فلسفات ونظريات متعددة، غير أن هذه النظريات تختلف فيما بينها في تحديد شخصية المجتمع المدني وطريقة بناءه ودوره المرسوم، وسنعرف ذلك من خلال التعاريف المتفاوتة للمفكرين وللأفكار والنظريات المنادية ببناء المجتمع المدني. وسنعرف أن للإسلام رأيه ونظريته.

تعريف المجتمع المدني

يتضح من المفاهيم والتعاريف المساقاة لتعريف المجتمع المدني أن أصحابها يتحدثون عن عدد من القضايا والمفاهيم والأليات السياسية والفكرية والأخلاقية والاقتصادية والاجتماعية، ويحاولون أن يشكّلوا صورة هذا المجتمع من خلالها، كل وفق رؤيته وفهمه ونظريته.

فمما عُرّف به: «أنّه المجتمع الذي يقوم على المؤسسات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي تعمل في ميادينها المختلفة في استقلال نسبي عن سلطة الدولة؛ لتحقيق أغراض متعددة...»(1).

والمجتمع المدني في الفكر الأوربي(2) الرأسمالي يقوم على أبعاد أساسية هي :

- 1 - في المجال الاقتصادي يعتمد على حرية السوق.
 - 2 - وفي المجال السياسي يقوم على أساس استمداد السلطة من إرادة الشعب.
 - 3 - إن مفهوم المواطنه يحدّده القانون الذي يضعه المجتمع.
- ويُعرّف آخرون المجتمع المدني بأنّه المجتمع الذي يتلاشى فيه دور السلطة إلى المستوى الذي يتقدّم فيه دور المجتمع على دور الدولة، بل ويذهب فريق آخر إلى اعتبار السلطة وجوداً معارضاً ومواجهاً لوجود الدولة؛ لذا يجب تقليص دورها ليسود دور المجتمع.
- ويُركّز الذين كتبوا عن المجتمع المدني أن هذا المجتمع هو الوجود الثالث بين الفرد والدولة، بين الفلسفة الفردية التي تعطي مجالا غير محدود للفرد، وبين نظرية سيطرة الدولة، واتّسع سلطتها ونشاطها.

«وعُرّف المجتمع المدني أيضاً بأنّه : «مجموعة التنظيمات التطوعية الحرة التي تملأ المجال العام بين الأسرة والدولة لتحقيق مصالح أفرادها ملتزمة في ذلك بقيم ومعايير الإحترام والتراضي

والتسامح والإدارة السليمة للتنوع الخلاق» (3).

«وعُرِّفَ المجتمع بأَنَّهُ ميدانٌ وحيٌّ يتكوَّن من فعاَليَّة أناس يتمتَّعون بحريَّة الانتخاب، ويمارسون هذه الحريَّة في إطار القانون والقواعد العامَّة، وبشكل مستقل عن إرادة وقرار السُلطة السياسيَّة أو الحاكم».

ويتحدَّث جون لوك عن المجتمع المدنيّ فيقول: «وهكذا فحيث يؤلِّف عدد من النّاس جماعة واحدة، ويتخلَّى كلٌّ منهم عن سلطة تنفيذ السنَّة الطَّبيعية التي تخصّه، ويتنازل عنها للمجتمع، ينشأ عندنا حينذاك فقط مجتمع سياسي أو مدنيّ» (4).

وعرِّف آخرون المجتمع المدنيّ بأَنَّهُ: «كلُّ المؤسَّسات التي تنتج للأفراد التمكُّن من الخيرات والمنافع العامَّة، دون تدخُّل، أو توسُّط من الحكومة» (5).

وعُرِّف أيضاً بما يأتي: «المجتمع المدنيّ هو النِّسق السياسي المتطوِّر الذي تتيح صيرورة تمأسسه (تمفصله في مؤسَّسات) مراقبة المشاركة السياسيَّة» (6).

وقبل أن نغادر إيراد هذه المجموعة من التعاريف، ينبغي أن نوضِّح أن نظريَّة المجتمع المدنيّ الأوربي في أساس تشكُّلها قامت على المفهوم العلماني للمجتمع، فنظريَّة العقد الإجتماعي كانت بداية المناداة بالمجتمع المدنيّ. فممَّا انتزعته هذه النظرية من بيئتها التي كانت تتحكَّم فيها الكنيسة أن نظريَّة الدِّين الكنسيّ مهيمنة على بنية المجتمع والدولة. وتقوم على أساس الحق الإلهيّ - حكم ثيوقراطي - ، وأنّ التخلّص من هذه النظرية هو التحوُّل من نظريَّة الحق الإلهي الكنسيّ إلى نظريَّة الحريَّة الفردية وبناء الحياة على أساس التعاقد الإنسانيّ الحرّ.

وكما أوضحنا للفكر الغربيّ البرجوازيّ والرأسماليّ نظريَّته في بناء المجتمع المدنيّ، كما للفكر الماركسي أكثر من نظريَّة في بناء المجتمع المدنيّ، ولل فكر الإسلاميّ نظريَّته في بناء المجتمع المدنيّ.

وينبغي أن نفهم أنّ مصطلح مدنيّ لا يُناقض مصطلح إيمانيّ.

نظريَّة المعرفة أساس التشكيل والبناء

ولنتناول هذه الأُسُس المعرفيةّ بشيء من الإيضاح لنعرف مدى العلاقة بين الفكر الفلسفيّ والأُسُس المعرفيةّ وبين نظريَّة المجتمع المدنيّ.

1 - الفكر اليونانيّ: ساهم الفكر اليونانيّ مساهمة فعَّالة في تأسيس الفلسفة والعلوم العقلية التي سلكت أُسساً معرفيةً للطبيعة والسياسة والأخلاق والنفس والأدب والإجتماع... إلخ.

فمثلاً انطلق إفلاطون في نظريَّته السياسيَّة من أساس فلسفي يعتمد على أنّ الفرد له حاجات ذاتية، وهو يسعى لإشباع تلك الحاجات، ولا يستطيع إشباعها بطريقة فردية، لذا نشأ المجتمع نتيجة للشعور بالحاجة إلى التعاون من أجل إشباع الحاجات.

ونادى إفلاطون بنظريَّته «المدينة الفاضلة» التي يحكمها الفيلسوف، ولكي تبعد مناشئ الشرور، نادى

ومن هذه الأسس انطلق في بناء «المدينة الفاضلة» التي يحكمها الفيلسوف.

وأما أرسطو فيبدأ نظريته من فلسفته العامة في الطبيعة البشرية، وهي أن الإنسان مدني بالطبع، وهو حيوان سياسي؛ لأنه يملك الشعور بالخير والعدالة (حيوان أخلاقي)، وأن سعادته تتحقق في العيش الجماعي في ظل المدينة.. والأسرة عنده هي وحدة البناء، فمن مجموع الأسر تتكون القرية، ومن مجموع القرى تتكون المدينة، وأن حياة الفرد وسعادته لا تتحقق إلا بالمدينة؛ لأنه غاية في الوجود الإنساني، تفرضها طبيعة الإنسان التكوينية.

2 - الفكر الكنسي اللاهوتي: عاشت أوروبا قرونًا عديدة تحت كابوس الفكر الكنسي الذي فرض على أوروبا حقبة ظلام ثقافي وسياسي وعلمي دامس.. فكانت الكنيسة هي المخوّل الوحيد في التفكير والتنظير والحكم والسياسة، وحتى نظريات الجغرافية والفلك والفيزياء يجب أن لا تخرج عن منهجها ونظرياتها الخرافية التي رفضت منهج البحث العلمي والمنهجية التجريبية، وتنكّرت للحريّات وحقوق الإنسان، فكانت ترى الأرض والإنسان والسلطة ملكاً لها تتصرّف بها كيف تشاء.

وكم من علماء الطبيعة والباحثين ورجال الفكر المعارض، اُعدموا، وأُحرقت كتبهم، واضطهدوا بسبب آرائهم العلمية والسياسية المخالفة للكنيسة.. لقد كانت الكنيسة تعتقد أن البابا مفوض من قبل الله ما لا يحكم ما يشاء، وأنه يملك حق إعطاء صكوك الغفران. فكانت عقليّة الكنيسة عقليّة إرهابيّة دكتاتوريّة تنطلق من نظرية التفويض الإلهي القائلة بأن الله فوض أمر إدارة شؤون البشرية إلى البابا، وأن إرادته هي القانون.

وقد استمرّ الصّراع طويلاً بين الفكر الكنسيّ لبناء المجتمع والدولة، وبين الفكر البرجوازي الأوروبي، الذي انغلق على أسس علمانية حتى سقط الفكر الكنسي اللاهوتي المحرّف. وهكذا انعكست نظرية المعرفة الكنسية للطبيعة والمجتمع والدين والإنسان والحياة على بناء المجتمع والدولة والسلطة وعلاقة الأمّة بالحاكم.

وحيث انطلقت من فلسفة اللاهوت لتفسير الطبيعة والفكر والمجتمع والسلوك والأخلاق والطبيعة البشرية، انتهت إلى النظام الإقطاعي في الاقتصاد، وإلى الدكتاتورية والاستبداد في السياسة ومصادرة حقوق الإنسان، واضطهاد المرأة وإقرار الطبقيّة والتمييز بين أفراد النوع الإنساني، كما انتهت إلى تحريم البحث العلمي والاستدلال العقلي، وبذا اُبعد العقل والتجربة عن مجال بناء الفكر والعلم والمجتمع.. كما قام المجتمع والدولة على أسس خرافية مُتخلّفة.

3 - الفكر الإسلامي: وينطلق الفكر الإسلامي في تأسيس الحياة السياسية والمجتمع المدنيّ من مرتكزات معرفية أساسية يمكن تلخيصها بأنّ الفطرة البشرية التي فطر الناس عليها هي فطرة خيرة:

(فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله ذلك الدين القيم ولكن أكثر الناس لا يعلمون) (الروم/ 30)

«كلّ مولود يُولد على الفطرة، حتّى يكون أبواه هما اللّذان يُهوِّدانه ويُنصِّرانه ويُمجِّسانه» (7).

وأنّ البشريّة كانت في بداية وجودها على هذه الأرض تعيش حياة الوحدة والوئام وتسيّرُها تلك الفطرة، ويضعف فيها دور العقل والغرائز المؤدّية إلى الخلاف والصّراع، وأنّ الذات البشرية تحمل الإستعداد لتسخير الأشياء لصالحها واحتوائها، فنشأ الصراع والخلاف على إمتلاك الأشياء والسيطرة عليها، فبعث الله النبيّين، وأنزل معهم الكتاب لرفع الخلاف، ودعوة الناس إلى الحق، قال تعالى:

(كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيُحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِي مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ) (البقرة/ 213)

ويعتبر مجيء النبيين والكتاب، البداية لتأسيس المجتمع السياسي (المدنيّ) الّذي يحكمه القانون وتديره السّلطة.

وهكذا يربط القرآن بين تأسيس المجتمع المدنيّ، وخروج الإنسان من المجتمع الطبيعيّ (الفطريّ)، وبين بعثة الأنبياء، ويؤكد أنّ المجتمع السياسي (المدنيّ) تأسّس على يد الأنبياء والرسالات.

وبما أنّ الإنسان تركز فيه غريزة حبّ الإجتماع، وهو بحاجة إلى الجماعة، لحاجته إلى تبادل المصالح والمنافع..

قال تعالى :

(يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ) (الحجرات/13)

(... وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ سُلْخًا (8)) (الزّخرف/32)

بما أنّ الذات البشريّة تحمل في أعماقها هذا التكوين الطبيعيّ، فإنّه يتجسّد في الحياة الاجتماعية التي يحياها الإنسان، ويندفع لتأسيس المجتمع المدني (السياسي).

وبمجموع هذه الأسس المعرفيّة ينطلق الفكر السياسي الإسلامي.. وتكون مهمّة القانون والدولة هي رفع الخلاف وصيانة الفطرة بنقائها الخيّر (حمايتها من التلوّث) كما تتم حماية البيئة والطبيعة من التلوّث.

4 - الفكر البرجوازي الأوربي: قام الفكر البرجوازي الأوربي على خلاف ما كانت تحمله الكنيسة من أفكار ونظريّات، فقد قام على أساس الفلسفة المادية العلمانية..

وانطلق هذا التيّار الجديد من نظريّة الإلحاد المادّي، كردّ فعل لتصرّف الكنيسة، وموقفها المعادي للعقل وللعلم التجريبي والإبتكار التقني، وولدت نظريات مادية مُلحّدة لتفسّر الكون والطّبيعة والمجتمع والسلوك والأخلاق..

فأنكرت دور العقل والإيمان والأخلاق في بناء المجتمع.. ونادت بفصل الدّين عن الحياة بكل الأبعاد

والمجالات، واعتبرته إسطورة وخرافة، وانطلق هذا الفكر من الإباحية في السلوك تحت اسم الحررية، واعتبرت الأخلاق قيود على السلوك البشري صنعتها ظروف البيئة الاجتماعية، كما انطلقت من نكران علمية البحوث العقلية، وحصر العملية في البحث التجريبي المادي.

وفي المجال الاقتصادي انطلقت من الحرية المطلقة في الإنتاج والاستهلاك والتوزيع والإدخار، وأقام اقتصاده على أساس آلية السوق (نظرية العرض والطلب)، مما قاد الاقتصاد إلى الرأسمالية الإحتكارية، والإستعمار الاقتصادي، وتقسيم البشرية إلى طبقة صغيرة مستقلة مرفهة، والطبقة الأكثرية المسحوقة المضطهدة التي فرض عليها النظام الرأسمالي الفقر والتخلف والاضطهاد.

وفي المجال السياسي انطلق هذا الفكر من نظرية تحليل المجتمع البشري إلى أن المجتمع الإنساني مرّ بمرحلتين، وهما: مرحلة المجتمع الطبيعي، ومرحلة المجتمع السياسي. وأن المجتمع السياسي (المدني) نشأ نتيجة للعقد السياسي بين الحاكم والمحكوم، فحفظ الحقوق الطبيعية للإنسان. ومنطلقها الحرية، فيكون هدف السلطة هو حماية الحريات، والسلطة نتاج العقد السياسي..

وعلى مجموع هذه النظريات قامت السلطة والدولة والمجتمع المدني الأوربي.. وبذا نفهم دور الفكر المعرفي الأوربي، الذي استفاد كثيراً من الفكر اليوناني، نفهم دوره في بناء المجتمع المدني والسلطة السياسية على أساس العلمانية العلمية، والرأسمالية الاقتصادية، والإباحية السلوكية، والحرية الشكلية في السياسة التي يحولها النظام إلى الرأسمالية التي تُسلط الطبقة الرأسمالية في الحكم والسياسة والثقافة.

وعلى أساس هذه النظرية أُقيم العالم الرأسمالي، وعانت البشرية من ويلات الإستعمار والإحتكارية الرأسمالية الجشعة والحروب والكوارث.

لا للمجتمع المدني الغربي - نعم للدولة في الإسلام

«الدولة الإسلامية، هي الدولة التي تقوم على أساس الإسلام، وتستمد منه تشريعاتها»(9).

تشكّل الدولة أبرز ظاهرة في الحياة الاجتماعية المعاصرة.. وتتميّز بأزنها مؤسسة سياسية ذات سلطة ملزمة.. والدراسة الاستقرائية للنصوص الإسلامية والسيرة العملية توصلنا إلى أن الفكر الإسلامي اعتنى عناية خاصة بمسألة الدولة والسلطة، واعتبرها ركناً أساسياً من أركان البناء الإسلامي..

والفكر الإسلامي سبق الفكر الأوربي المعاصر بقرون عديدة بتمييزه بين شخصية الدولة وشخصية الحاكم، فقد كانت شخصية الدولة قبل مجيء الإسلام مندكة بشخصية الحاكم.. ويُعتبر هذا التمييز إنجازاً حضارياً عظيماً في عالم السياسة والعدالة والدولة واحترام حقوق الإنسان..

لقد فصل الإسلام بين شخصية الإمام أو الخليفة وبين الدولة، واعتبر الإمامة منصباً يملؤه الإمام، كما اعتبر السلطة أمانة ورعاية عامة لشؤون الأمة يتحمّلها الحاكم..

قال تعالى: (إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا وَلَا يَمُوتُ بِالْعِصْيَانِ إِنَّهُ كَانَ مِنَ السُّبْحَةِ الْغَايَةِ) (النساء/58)

وورد عن الرسول (ص): «كُلَّاكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ» (11).

وفي تعريفنا الموجز بالدولة الإسلامية هذا، يجدر أن نُعرِّف بأبرز المبادئ التي تُحدِّد سياسة الدولة وطبيعتها وعلاقتها بالأمّة وبالعالم غير الإسلامي، وهذه المبادئ هي:

1- تتميز شخصيّة الدولة في الإسلام عن شخصيّة الحاكم: فالدولة لها شخصية قانونية مُستقلّة، والحاكم أمين ومُكلّف بأداء مسؤوليّته تجاه الأمّة والمبادئ.

2- الشورى واحترام رأي الأمّة: والعنصر الأساس الذي يعتمد عليه الحكم في الإسلام هو عنصر البيعة والشورى.. فالبيعة والشورى تعبير عن أنّ الأمّة هي صاحبة الحقّ في السّلطة أو في الخلافة العامّة. كما يُعبّر عنها الفقيه الشهيد محمّد باقر الصّدر بقوله:

«وأمّا خطّ الخلافة الّذي كان الشهيد (12) المعصوم يُمارسه، فما دامت الأمّة محكومة للطاغوت، ومقصيّة عن حقّها في الخلافة العامّة، فهذا الخطّ يُمارسه المرجع (13)، ويندمج الخطّان حينئذ - الخلافة والشهادة في شخص المرجع -، وليس هذا الاندماج متوقّفاً على العصمة؛ لأنّ خطّ الخلافة في هذه الحالة لا يتمثّل عملياً إلا في نطاق ضيّق، وضمن حدود تصرّفات الأشخاص، وما دام صاحب الحق في الخلافة العامّة قاصراً عن ممارسة حقّه، نتيجة لنظام جبّار، فيتولّى المرجع رعاية هذا الحقّ في الحدود المُمكنة، ويكون مسؤولاً عن تربية هذا القاصر، وقيادة الأمّة لإجتياز هذا القصور، وتسليم حقّها في الخلافة العامّة، وأمّا إذا حرّرت الأمّة نفسها فخطّ الخلافة ينتقل إليها، فهي التي تُمارس القيادة السياسية والاجتماعية في الأمّة بتطبيق أحكام الله، وعلى أساس الركائز المتقدّمة للاستخلاف الربّاني، وتُمارس الأمّة دورها في الخلافة في الإطار التشريعي للقاعدتين القرآنيّتين التاليتين:

(والَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ) (الشورى/38)

(وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ) (التوبة/71)

ويتحدّث الإمام عليّ (ع) عن الحق الذي تصنعه البيعة بين الأمّة والحاكم، حين بويع بالخلافة، فيقول: «إنّ لي عليكم حقّاً، ولكم عليّ حقّ، فأما حقّكم عليّ... وأمّا حقّي عليكم فالوفاء بالبيعة» (14).

ويُثبّت القرآن مبدأ الشورى في خطابه للرسول الكريم محمّد (ص): (وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ، فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ). ومن هذا النصّ القرآنيّ الكريم يُستفاد مبدأ مشاورّة الحاكم للأمّة واحترام رأيها.. كما ويُثبّت القرآن مبدأ الشورى بين المسلمين في الحكم وفي الحياة العامّة بقوله:

(والَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ ...) (الشورى/38)

وبذا يُسقِط الفكر السياسي الإسلامي الاستبداد السياسي، ويعطي الأمة دوراً فعالاً في الحياة السياسية وتصحيح حياتها الاجتماعية وفق مبادئها ومصالحها العامة.

3- إنَّ السلطة أمانة ومسؤولية: ويُنْبِئ القرآن مبدأً سياسياً هاماً، وهو أنَّ السلطة أمانة بيد الحاكم ورعاية لشؤون الأمة، فهو أمين وراع ومسؤول، وليست السلطة تملّكاً للأمة ولا تسليطاً عليها.. يتصرّف فيها تصرّف المالك، ويعاملها تعامل المُتسلّط.. يوضّح ذلك قوله تعالى: (إِنَّ يَأْمُرَكُمْ أَنْ تَتَّخِذُوا الْأَمَانَاتَ إِلَىٰ أَعْيُنِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ) (النساء/58)

وقول الرسول الكريم محمد (ص): «كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ» (15).

ومبدأ المسؤولية المُثَبَّت في هذا النصّ وفي العشرات من النصوص التي تتحدّث عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وعن النصيحة والمحاسبة، يعطي الأمة حقّ مُساءلة الحاكم عن تقصيره، وسوء إدارته، أو إستغلاله للسلطة، أو إنحرافه عن المبادئ كما هو مسؤول أمام الله سبحانه يوم يقوم الأشهاد. 4- الدولة الإسلامية دولة قانونية: قبل الحديث عن قانونية الدولة الإسلامية، ينبغي أن نُوضّح معنى الدولة القانونية.. فمعنى الدولة القانونية بإيجاز هو أنَّ الدولة بما هي شخصية قانونية، فإنّها تخضع بكل ما فيها من سياسة وإدارة وسلطة للقانون، يحكم سلوكها، ويُنظّم بنيتها، ويُقاضيها حين التقصير، كما يحكم سلوك الأفراد ويُقاضيهم حين التقصير.. فالرسالة الإسلامية ثبّتت مبدأ ولاية الأمر (السلطة)، وأعطت وليّ الأمر صلاحيات الولاية، وبيّنت ما له وما عليه من الحقوق والواجبات تجاه الأمة..

والتحليل العلمي لمعنى الولاية في الإسلام يوضّح لنا أنَّ الولاية في الإسلام هي ولاية تنفيذية، أي أنَّ الشخص المُكلّف بتنفيذ أحكام الشريعة وقيمها ودعوتها وحفظ مصالحها، يحتاج في كثير من الأحيان إلى صلاحيّات الالتزام (الولاية). لذا أُعطي مَنْ يلي أمور المسلمين هذه الولاية (صلاحيّة الالتزام)؛ ليتمكّن من أداء مهامه. لذا فهي ولاية تسلّط أو إمتلاك، ولا ولاية من نوع ولاية الأب على أبنائه الصّغار. وحتى ولاية الأب في الشريعة الإسلامية فإنّها منوطة بحُسن تصرّف الأب وحرصه على مصلحة الأبناء، ولذا يفقد ولايته الفعلية بفقده الرّشد وتصرّفه تصرّفاً ضرريّاً بأبنائه. ويوضّح القرآن قانونية الدولة وسيادة القانون في خطابه للرسول (ص) المُمثّل للولاية والسلطة الشرعية، يوضّح ذلك بقوله:

(إِنْ أَتَّبِعْ إِلَّا مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ) (يونس/15)

(ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ) (الجنّة/18)

(... قُلْ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أُبَدِّلَهُ مِنْ تَلَقُّاءٍ نَفْسِي...) (يونس/15)

(... وَأُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمُ... (الشورى/ 15)

وهكذا يوضح القرآن أن الرسول (ص) مُنفذ ومُتبع للشرعة والقانون والأوامر الإلهية، وليس فوقهما.. ومن ذلك نفهم أن الدولة الإسلامية هي دولة خاضعة للقانون وليست فوق القانون، بل هي مُنفذة للقانون وقائمة على حماية المصالح ودرء المفساد.

5- استقلال القضاء:

(إِنَّ أَمْرَكُمْ أَنْ تُوَدُّوا الْأَمَانَاتَ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ...) (النساء/ 58)

ومن المزايا الأساسية في الدولة الإسلامية والمجتمع الإسلامي هو حُرمة القضاء وفُدسيّته واستقلاله وحمايته من تأثير أي سلطة..

وجود القضاء المستقل الذي تُعاطي الأفراد والسلطة على حدٍ سواء، وفق معايير الحق والعدل، لهو من أبرز مظاهر الدولة الحضرية والمجتمع المتحضّر..

فالقضاء المُستقل وشمول سلطته التي لا يُستثنى منها أحد مهما كان موقعه في الدولة والمجتمع، لهو الحصانة الكبرى لحفظ الأمن وحماية الحقوق، وردع التعسف السلطوي ضد الأفراد والجماعات والهيئات. وكم هو عظيم قول الرسول الكريم محمد (ص) : «لا تُقدّس أُمّة لا يُؤخذُ فيها للضعيف من القوي حقّه غير متعتع».

ويؤكد القرآن حُرمة التحاكم إلى الطاغوت، وهو الحاكم الظالم الذي لا يقضي بالحق ولا يعمل بأحكام الشريعة العادلة.. جاء ذلك في قوله تعالى:

(أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ) (النساء/ 60)

إنّ هذا التعريف الموجز بالدولة الإسلامية وبالمجتمع المدني القائم على هدي القيم الإسلامية يوضح لنا سمو الفكر الإسلامي وقوّته الفائقة على قيادة البشرية في مراحلها المتتالية.

وفيجدر بنا نحن المسلمين أن نوجّه الدعوة إلى العالم لكي يتّخذ من الإسلام ديناً ودولة وحضارة. فليس أمام البشرية من مُنقذ غير الإسلام، وستكتشف أجيال البشرية القادمة عظمة هذا الدّين الإلهي عندما يسود العلم والعقل. وعندها ينطبق قول الله الحق:

(وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزَّبُورِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ) (الانبياء/ 105)

الخلاصة

إنّ مصطلح المجتمع المدني والدعوة إلى إقامة نشأ في أوروبا في القرن السابع عشر كرد فعل لما كانت تقوم به السلطة الكنيسة والتي كانت تحكم ضمن مفهوم الحق الإلهي «التيوقراطي»، وقد وُطف هذا

المصطلح بشكل أخرجه عن الصورة التي سعى إليها أصحابها - أي أصحاب نظرية المجتمع المدني - إنَّ الحديث من المجتمع المدني قد عاد إلى التنظير مجدداً بعد إختفائه مع قيام الحضارة الأوربية ودعا إليه الكثير من أصحاب المذاهب المادية والعلمية المعاصرة وحتى بعض الإسلاميين الذين لم يستوعبوا الإسلام جيداً على أنه دين ودولة لها أركانها وشروطها التي تخالف فيه الصورة التي تشكل عليها بنيان الفكرة التي انطلق منها هذا المفهوم المعاصر وقد طُرح خلال البحث صورة موجزة واضحة عن تركيبة المجتمع والدولة في الإسلام ليتبين أنَّ هناك صورة لهذا المجتمع المزعوم يتبناها الإسلام ولكن وفقاً لما يريد.

الهوامش:

- (1) د. كريم أبو حلاوة/ مجلة عالم الفكر/ العدد الثالث - يناير/ مارس/ 1999م، ص12.
 - (2) المصدر السابق/ ص 12.
 - (3) د. أماني قنديل/ المصدر السابق/ ص 99.
 - (4) جون لوك/ في الحكم المدني/ ترجمة ماجد فخري، نقلاً عن كمال عبد اللطيف/ المجلة العربية للعلوم الإنسانية/ العدد 55/1996م/ص66.
 - (5) يُراجع المصدر السابق/ ص 72.
 - (6) المصدر السابق.
 - (7) الطبرسي/ مجمع البيان / تفسير سورة الروم الآية (30).
 - (8) يستفيد بعضهم من طاقة البعض الآخر.
 - (9) تقسم مدرسة أهل البيت (عليهم السلام) الدولة في الإسلام إلى قسمين: قسم يُقام على يد الإمام المعصوم بعد الرسول (ص)، وقسم يُقام في عصر الغيبة - عدم وجود إمام ظاهر - . وتعريفنا هذا هو عن الدولة في القسم الثاني.
 - (11) أحمد بن حنبل/ مسند أحمد/ ج 2/ ص 54.
 - (12) يقصد بالشهيد : الرقيب العقائدي الذي يتولّى دور الشهادة على الأمة.
 - (13) المرجع: الفقيه.
 - (14) نهج البلاغة/ تنظيم د. صبحي الصالح/ ص 79.
 - (15) مسند أحمد بن حنبل/ ج 2/ ص 54.
- مصطلح

المجتمع المدني: هو المجتمع الذي يقوم على المؤسسات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي تعمل في ميادينها المختلفة في استقلال نسبي عن سلطة الدولة لتحقيق أغراض متعددة.

